

التوصية رقم ٢١

الدورة السادسة

Recommendation 21

توصية اقامة تنظيمات لاستغلال العمال

أوقات فراغهم

إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية ،

وقد دعاه مجلس ادارة مكتب العمل الدولي الى الاجتماع في جنيف ، حيث
عقد دورته السادسة في ١٦ حزيران/يونيه ١٩٤٤ :

وإذ قرر اعتماد بعض المقترنات المتعلقة باقامة تنظيمات لاستغلال العمال
أوقات فراغهم ، وهو البند الأول في جدول أعمال هذه الدورة :

وإذ قرر أن تأخذ هذه المقترنات شكل توصية ،

يعتمد ، في هذا اليوم الخامس من تموز/يوليه عام أربع وعشرين وتسعمائة وألف ،
التوصية التالية التي ستسماى توصية استغلال وقت الفراغ ، ١٩٤٤ ، والتي ستعرض
على الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية للنظر فيها تمهيداً لتنفيذها عن طريق
التشريع الوطني أو بغيره من الطرق ، وفقاً لأحكام دستور منظمة العمل الدولية :

إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية ،

إذ يضع في اعتباره أن أحد الأهداف الرئيسية التي سعى اليها المؤتمر العام
لمنظمة العمل الدولية باعتماده في دورته الأولى المعقودة في واشنطن اتفاقية ساعات
العمل هو أن يضمن للعمال ، بالإضافة الى ساعات النوم الضرورية ، فترة كافية
يستطيعون أن يفعلوا خلالها ما يروق لهم ، أو بعبارة أخرى ، فترة كافية من وقت
الفراغ :

وإذ يضع في اعتباره أن وقت الفراغ هذا يتيح للعامل فرصة تنمية قدراته البدنية والفكرية والمعنوية بحرية وفقاً لميولهم الشخصية ، وأن لهذه التنمية قيمة كبيرة من حيث التقدم الحضاري ؟

وإذ يضع في اعتباره أن تنظيم استخدام وقت الفراغ تنظيماً سليماً ، بتقديمه الوسائل التي تتتيح للعامل متابعة اهتمامات أكثر تنوعاً وتحفظه من الإجهاد الذي يتحمله في عمله العادي ، من شأنه أن يزيد كذلك طاقة العامل الانتاجية وكم إنتاجه ، وأن يساعد بذلك على تحقيق أعلى مردود لساعات العمل الشهري اليومية ؟

وإذ يرى أنه ، مع مراعاة العادات السائدة في مختلف البلدان وظروفها المحلية مراعاة كاملة ، قد يكون من المفيد تحديد المبادئ والطرائق التي تبدو الآن عموماً أنساب ما تكون لتحقيق أفضل استغلال لوقت الفراغ ، والتعريف لصالح جميع البلدان بالجهود التي تبذل في هذا الاتجاه ؟

وإذ يرى أن هذه المعلومات تكتسب قيمة عظيمة جداً في الوقت الذي تنظر فيه الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية في تصديق اتفاقية ساعات العمل ،

يوصي بما يلي :

أولاً - المحافظة على وقت الفراغ

لما كان من الضروري أن تتخذ في البلدان التي حدّدت فيها مدة العمل عن طريق القانون أو اتفاقيات جماعية أو بأى طريقة أخرى تدابير تضمن تتمتع العامل بساعات الفراغ المكفولة لهم كاملاً غير منقوصة إذا أريد تأمين جميع الفوائد المرجوة من هذه التدابير للعاملين بأجر وللمجتمع على السواء ؟

ولما كان من الأهمية بمكان ، من ناحية ، أن يقدر العامل قيمة أوقات الفراغ المكفولة لهم حق قدرها وأن يبذلو كل ما في وسعهم ، في جميع الظروف ، للhilولة

دون التعدى عليها ، ومن ناحية أخرى أن يسعى أصحاب العمل دائماً إلى تقرير أجور تفي باحتياجات العمال حتى لا يضطروا إلى أداء ساعات عمل إضافية بأجر خلال أوقات فراغهم ؟

ولما كان من المعروف أن منع استمرار العمال في العمل بأجر في نفس مهنتهم لحساب صاحب عملهم نفسه أو لحساب غيره ، زيادة على يوم العمل القانوني ، هو أمر صعب التنفيذ ، بل قد يكون فيه أحياناً اخلال بحق العمال في استخدام أوقات فراغهم على النحو الذي يختارونه ، وإن كان المؤتمر يرى وجوب استرعاء الانتباه إلى التدابير التي اتخذت في هذا الاتجاه في عدد من البلدان ،

فإن المؤتمر يوصي بأن تشجع الحكومات وأن تسهل عقد اتفاقيات جماعية تكفل مستوى معيشة طبيعياً للعمال مقابل ساعات العمل القانونية ، وتحدد ، باتفاق طوعي بين أصحاب العمل والعمال ، التدابير التي يتبعين اتخاذها للحيلولة دون لجوء العمال إلى عمل إضافي بأجر .

ولما كان من المتفق عليه أنه يجب أن تهياً للعمال كل التسهيلات الازمة لتمكينهم من أن يستغلوا على خير وجه أوقات الفراغ المكافلة لهم على النحو المذكور أعلاه ، فإن المؤتمر يوصي :

(أ) بأن تبحث كل دولة عضو طرائق تنظيم يوم العمل على نحو يجعل أوقات الفراغ متصلة بقدر الامكان ، مع ايلاء الاعتبار اللازم لمتطلبات الصناعات المختلفة ، والتقالييد المحلية ، وللتبالين في طاقات وعادات مختلف فئات العمال ؛

(ب) بتمكين العمال من انفاس الوقت الذي ينفقونه في الانتقال ما بين سكناتهم وعملهم إلى أدنى حد عن طريق توفير شبكة مواصلات منتظمة لهم ومنهم تسهيلات خاصة من حيث أجور ومواعيد النقل ، وبأن تستشير هيئات النقل العامة أو مؤسسات النقل الخاصة بصورة كافية منظمات أصحاب العمل والعمال بشأن أفضل الوسائل لتسهيل مثل هذه الشبكة .

أنشطة في غير محلها باقامة تنظيمات لا تدعو حاجة محددة اليها . ويود المؤتمر تأكيد أهمية مراعاة رغبات وأنواع العمال واحتياجاتهم الخاصة عند اقامته وتطوير هذه التنظيمات التي تقام من أجلهم .

٢ - ويوصي المؤتمر في الحين ذاته ، من بين التنظيمات التي يمكن أن تساعد على تنمية الفرد والأسرة تنمية كاملة ومتناوبة وأن تساهم في تقدم المجتمع عموما ، بتلك التنظيمات التي تستهدف :

(أ) تحسين الاقتصاد المنزلي والحياة الأسرية للعمال (الحدائق ، زراعة الرقع الصغيرة ، تربية الدواجن ، الخ ٠٠٠) ، مما يجمع بين فوائد الترويجه عن النفس والشعور بتحقيق زيادة مهما كانت طفيفة في موارد الأسرة ؛

(ب) تنمية الصحة والقوة البدنية للعمال عن طريق الألعاب والرياضة ، مما يمكن العمال الشباب الذين يعملون في ظروف التخصص الشديد التي تسود في الصناعة الحديثة من تحرير الطاقات الكامنة لديهم على نحو يشجع روح المبادرة والتنافس ؛

(ج) التوسيع في التعليم التقني والمنزلي والعام (المكتبات ، قاعات المطالعة ، المحاضرات ، الدورات التقنية وال العامة ، الخ ٠٠٠) ، مما يلبي واحدا من ألح احتياجات العمال ويوفر أفضل السبيل لتقديم المجتمعات الصناعية .

٣ - يوصي المؤتمر أيضا بأن تشجع الدول الأعضاء هذه الأشكال من النشاط عن طريق منح اعارات للمنظمات المعنية بالتنمية المعنوية والفكرية والبدنية للعمال .

خامسا - الاستخدام الحر للتنظيمات والتنسيق بين

الإجراءات المحلية

لما كان العمال في البلدان الصناعية الكبيرة يسعون منذ سنوات طويلة الى ضمان تمكنتهم من أن يعيشوا حياتهم خارج المصنع أو الورشة بكل حرية واستقلال ،

ولما كانوا يستمرون بصورة خاصة من أي تدخل خارجي في شؤونهم الخاصة ، ولما كان هذا الشعور قويا الى درجة أنه يدفعهم الى مقاومة أي محاولة لمعالجة مسألة استغلال وقت الفراغ ، سواء كان ذلك على الصعيد الوطني أو الدولي ، خشية امكانية أن تؤدي الى تقييد حريتهم ؛

ولما كان المؤتمر ، رغم الاعراب عن تقديره للدعاوى التي أدت الى اقامة تنظيمات لتشجيع استغلال وقت فراغ العمال بصورة حكيمة ، يرى وجوب أن تسترعى الدول الأعضاء انتباها مؤسسي هذه التنظيمات الى ضرورة حماية الحرية الشخصية للعمال حيال أي نظام أو مخطط يميل بأى شكل الى ارغام العمال بصورة مباشرة أو غير مباشرة على استخدام أي تنظيم بعينه ؛

ولما كانت أفضل التنظيمات من الناحية العملية وأنجحها هي التي يطلقها ويطورها المستفيدون أنفسهم ، فإن المؤتمر ، مع اعترافه بأن السلطات العامة أو أصحاب العمل يقدمون في كثير من الحالات مساعدات مالية أو مساعدات أخرى لتشجيع التنظيمات المخصصة ، الترفيعية منها أو التعليمية ، ومن ثم يطلبون عن وجه حق الاشتراك في ادارتها ، فإنه يوصي بتوكيل الحرس التام على تجنب أي تعدد على حرية الأشخاص الذين تقام هذه التنظيمات من أجلهم ٠

ويوصي المؤتمر أيضا ، دون التفكير في أي تنظيم منهجه لوسائل شغل أوقات الفراغ ، وان كان يضع في اعتباره بعض الجهود الناجحة التي بذلت لموازتها ، بأن تبحث كل دولة عضو امكانية تشجيع تكوين لجان لمناطق أو لجان محلية ، تتالف من ممثلين للسلطات العامة ولمنظمات أصحاب العمل والعمال والجمعيات التعاونية ، بغية ايجاد تنسيق وتضادف بين الجهود التي تقوم بها شتى المؤسسات التي تقدم وسائل الترفيه ٠

ويوصي المؤتمر كذلك الدول الأعضاء بأن تقوم بدعاية قوية وفعالة في كل بلد بغرض توعية الرأى العام بضرورة استغلال العمال لوقت فراغهم استغلالا سليما ٠